

الغنية في أصول الدين

حيث قال تنام عيناى ولا ينام قلبى وفي حق غيره لا يتعاقب عليه مثل ما يتعاقب في حقه ويقع فيه الفترة بالغفلة والنوم في حق الفسقة والجهال بالشك قد ظهر بذلك التفاوت ويتحقق الزيادة بزيادة تجدد التصديق المجدد .
مسألة .

التوبة في اللغة الرجوع يقال تاب إذا رجع فإذا أضيفت التوبة إلى الله تعالى كان المراد به رجوع نعمائه إلى عبادته وإذا أضيفت إلى العباد كان المراد بها رجوعا من الزلات والمعاصي إلى الندم عليه والتوبة في اصطلاح الناس الندم على المعصية .
وأما شرائط التوبة فالمعاصي قسمان قسم منها يتمحض حقا لله تعالى لا يتصل بحق الآدميين .
والقسم الثاني ما يتصل بحق الآدميين فأما ما هو حق الله تعالى فإن كان ارتكاب محظور مثل الشرب والزنا وغيره فله شرطان أحدهما الندم على ما كان منه وحقيقة الندم أن يتمنى أن ما كان منه ليته لم يكن .
والشرط الثاني أن يعزم على أن لا يعود إليه في المستقبل وإن كان يترك مأمور مثل الصلاة والصوم فله ثلاث شرائط الندم على التفريط